

## الدعاة: إنقاذ للنفس البشرية من التهلكة وتعاون على البر والتقوى التبرع بالدم واجب شرعي وحاجة إنسانية

مودة وتعاونوا على البر فإن حياتنا جميعا تتحول إلى سعادة وليس ثمة واجب أهم من واجبنا نحو التبرع بالدم لأخواننا المحتاجين إليه لإنقاذ حياتهم، واستشهد بأن الأطباء في كل أنحاء العالم قد أقيمت أن التبرع بالدم إلى جانب إنقاذه للمحتاج فهو في الوقت نفسه شفاء للمتبرع وتجديد لدمائه وتنشيط لأعضاء جسمه فلا خوف من التبرع خاصة أن المتبرع يتم فحصه أولا لمنع أي ضرر، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه، وقال: فلنكن إخوة بحق استجابة لقول الله تعالى: (إنما المؤمنون إخوة).

**الكوس: إذا كانت عيادة المريض من سنن الإسلام فمن الأولى أن نعمل على إنقاذ حياته**

**السويلم: الذي يمتنع عن التبرع بدمه وهو قادر عليه فهو أثم لتفويته الأجر العظيم لهذا التبرع**

رعاية البدن أما عن حكم من يمتنع عن التبرع بالدم وهو قادر على ذلك فيؤكد الداعية يوسف السويلم أنه أثم لتفويته الأجر العظيم المترتب على هذا التبرع. وأشار إلى أن هذا التبرع ركة للبدن فإن الله يعوضه خيرا في ذلك وأضاف، أن رسالة بنك الدم مستمرة في توفير إعطاء الدم للمحتاج وفي تشجيع الشباب للتبرع وذلك عن طريق وسائل الإعلام المختلفة وطالب السويلم بتوفير كليات لبحث الدم ووزارة الأوقاف للبحث على التبرع بالدم لأنه نوع من الصدقات العظيمة.

ويضيف الداعية د. أحمد الكوس إذا كانت عيادة المريض والسؤال عنه من سنن الإسلام فمن باب أولى أن نعمل على إنقاذ حياته وإسعافه والتعجيل في ذلك، ولا شيء يعادل حاجة المريض إلى الدواء سوى حاجته إلى الدم، قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يعود مريضا إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له»، وقوله: «والذي نفسي بيده لأن أمشي في حاجة أخ لي حتى تقضى أحب إلي من أن أعكف في مسجدي هذا شهرا»، واستطرد قائلا: ونحن نبدل لغيرنا من ذوات أنفسنا



الداعية يوسف السويلم



د. أحمد الكوس



د. بسام الشطي

في حاجة أخيه كان الله في حاجته»، وقوله ﷺ: «من فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة». وأكد د. الشطي أن إسعاف المريض وإنقاذ المحتاج نوع من الصدقة ومن التامين الاختياري والتكافل الاجتماعي وهو من سمات المجتمع الإسلامي المتعاون المتراحم.

وأضاف: ومن سماحة الإسلام أنه أباح هذا التبرع لغير المسلمين إذا نزلت بهم ضائقة، مستشهدا بقول الله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)، وقال رسول الله ﷺ: «إن أهل الكتاب لهم ما لنا وعليهم وقال: ومن أفضل

قطرات من الدم قد تكون سببا لإنقاذ حياة إنسان، فهو سائل الحياة وواحد من نعم الله على خلقه التي لا تعد ولا تحصى، بين الفينة والأخرى نسمع دعوات ونداءات للتبرع بالدم، فما حكم الشرع في التبرع بالدم؟ وهل المتبرع له بذلك أجر؟ وهل حقا هو جزء من الصدقات التي يمكن للإنسان أن يتصدق بها؟ وماذا يقول أهل العلم والأبحاث العلمية الحديثة حول هذه القضية المهمة نتعرف على الإجابة عن هذه التساؤلات في الأسطر التالية:

### إحياء للنفس الشطي: من أفضل الصدقات إنقاذ المرضى بأي وسيلة ومن التكافل الاختياري

يقول الأستاذ بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية د. بسام الشطي إن الدعوة إلى التبرع بالدم دعوة شرعية وإنسانية ووطنية يجب على كل فرد في المجتمع ألا يتأخر مادام قادرا صحيا، فهذا التبرع النبيل لإنقاذ حياة مريض أو مصاب يصدق عليه قول الله تعالى (ومن أحيها فكتنا أحيا الناس جميعا)، كما أن إحياء النفس بمعنى التسبب في حياتها وإنقاذها من التهلكة كالغرق أو الحريق كذلك التبرع بالدم يدخل في مضمون قوله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى)، وقوله تعالى (وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله)، وقول الرسول ﷺ «من كان

أفضل الصدقات

وأضاف: ومن سماحة الإسلام أنه أباح هذا التبرع لغير المسلمين إذا نزلت بهم ضائقة، مستشهدا بقول الله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)، وقال رسول الله ﷺ: «إن أهل الكتاب لهم ما لنا وعليهم وقال: ومن أفضل

أفضل الصدقات

وأضاف: ومن سماحة الإسلام أنه أباح هذا التبرع لغير المسلمين إذا نزلت بهم ضائقة، مستشهدا بقول الله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)، وقال رسول الله ﷺ: «إن أهل الكتاب لهم ما لنا وعليهم وقال: ومن أفضل



التبرع بالدم واجب شرعي وحاجة إنسانية

### المتبرعون الأقل عرضة لأمراض القلب

أثبتت الدراسات أهمية التبرع بالدم، حيث أنها تساعد على تنشيط الدورة الدموية في جسم المتبرع ويستفاد منها لمدة 121 يوما ويعدها تتبدل بخلايا أخرى جديدة لتعويض الخلايا المفقودة بصفة منتظمة، حيث أن أخذ نصف لتر دم من المتبرع يبنه مصنع الدم لتعويض الكمية المفقودة، وهذا يساعد على تنشيط الدورة الدموية لإنتاج خلايا جديدة نشطة بجانب الخلايا التي فقدت، كما يستهلك في هذه العملية كمية من مخزون الحديد في الجسم وهذا ما أثبتته الأبحاث من أن نسبة الإصابة بأمراض القلب تنخفض عند الأفراد الذين يتبرعون بالدم، كما أسفرت الأبحاث التي أجريت على مجموعة من النساء عن أن المرأة إذا وصلت إلى سن اليأس تصبح أكثر عرضة للإصابة بأمراض القلب لزيادة مخزون الحديد في الجسم لأن الدورة الشهرية عند النساء تساعد على انخفاض نسبة مخزون الحديد في الجسم، لذا فإن التبرع بالدم ينشط جسم المتبرع.

## واجب العلماء الناصحين

لن يكون العلماء الناصحاء قد ادوا الأمانة بحق، وفوا حقوق كل أولئك عليهم ما لم ينزلوا من برج الفضاءات والفضائيات، إلى حارات المهمشين الممتدة في بلاد المسلمين بأزقتها المعتمة - غالبا - بالجهالة والمنكرات، وما لم يشعروا الأبواب في وجوه الحيارى من عامة الناس، ويحنوا رؤوسهم لتألفهم الفئام من الضعفة والبسطاء، الذين لا عهد لهم بوسائل مواصلات فالعلماء ورثة وخلفاء الرسل الذين هم للناس جميعا، ليعلموا أن كثيرين ممن سيسألهم الله عنهم يوم القيامة لا يملكون هواتف أو انترنت للاتصال بهم، ولا يحددون إمكانات للوصول إليهم وطرق أبوابهم، ولا تتوافر لهم القنوات الفضائية في مخيماتهم النائية واعرضتهم الغائصة في الأذغال.

لا مناص لهم من السير إلى أولئك والطرق عليهم وإبلاغهم دين الله وإقامة الحجية عليهم، وعندما - فقط - يبرثون ذمهم، ويرفعون اللوم عن أنفسهم، ويؤدون أمانة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام.

الشيخ عبدالرحمن الشنقيطي

هدايتهم ودرابيتهم (رفع الملام عن الأئمة الاعلام، ص11)، لكن واجبه تجاه الأمة - هو الآخر عظيم وجسيم - فالقيام على ميراث الانبياء يقتضي مخالطة الناس، والصبر على أذاهم، واحتمال مشقة الوصول إليهم، ومجاهدة عنادهم، والتضحية بالنفس والمال والوقت في سبيل هداية الحيارى، وانهارة السبيل في وجوه السالكين، وكل ذلك لا يتأتى في ظل ما نلاحظه الآن - من اقتصار كثيرين من جلة العلماء وافاضل الدعاة على تقديم برامج تلفزيونية أو محاضرات موسمية أو ندوات أو دورات تخبوية، وكل ذلك على ما فيه من فائدة وما يتحقق به من اثر علمي، يبقى محدود التأثير، فغالبا من يستفيد منه هم طلبة العلم وجماعات الشباب والنساء من ذوي التوجه والعاطفة الدينية، فمن إذن الألوف ممن لا يستمعون إلا للمنصرين الذين يجوبون بأقدامهم البوادي والمخيمات النائية القصية، ومن الألوف ممن لا يسامرهم الا الصادون عن سبيل الله من فنانين ومهجرين، ومن الشباب المتحمسين لامر الدين، الذين هم أحوج ما يكونون إلى رباينين حكماء بصراء، ينتشلونهم من ايدي دعاة الفتنة والغلو المذموم، ومن.. ومن.

قال الله تعالى (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون - التوبة: 122). العلماء ورثة الانبياء، وهم القائمون في الامة بالنباية عنهم فيما ارسلوا به علما وعملا ودعوة، فواجب الامة نحوهم محبتهم وتقديرهم والرذ اليهم والصدور عنهم والكف عن النيل منهم والذب عن اعراضهم والتماس المخارج الحسنه لهم، وحملهم في كل ما يصدر عنهم على الاكمل والاوفق، ولو بالتأول لهم، بعيدا عن اتهامهم والطنن فيهم، والمقصود انما هم العلماء العارفون بشرع الله، المتفقهون في دينه، العاملون بعلمهم على هدى وبصيرة، الذين وهبهم الله الحكمة (يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا) وما يذكر الا اولوا الالباب). فهؤلاء حقهم على الامة - لا شك - كبير، قال الامام ابن تيمية رحمه الله: فيجب على المسلمين بعد موالاة الله تعالى ورسوله ﷺ، موالاة المؤمن كما نطق به القرآن، خصوصا العلماء الذين هم ورثة الانبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد اجمع المسلمون على

**للتواصل**

الإيمان صفحة اسبوعية تصدر كل يوم جمعة

● لمقترحاتكم وآرائكم يرجى التواصل معنا عبر الایمیل: Lailaelshafe1@hotmail.com

● يرجى مراعاة عدم إلقاء الجريدة في سلة المهملات لما تحتويه من آيات قرآنية.

● من إعداد: ليلى الشافعي

### (فاسلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)

#### كفارة الدهس

رجل يقول: إنه لما كان في سن الصبا وقبل سن البلوغ ارتكب حادث سيارة فدهس طفلا عمره تسع سنوات، فقيل له انه عليك الآن صيام شهرين متتابعين، إلى جانب الدية ففيها في نفس سنة الحادث، والسؤال: حول الصيام.. هل يجب الصوم وهو وقت الحادث كان صبيا؟



الشيخ عجيل النشمي

● هذا قتل خطأ ويترتب على القتل الخطأ، والدية، والحرام من الإرث، والكفارة. أما الدية فلقوله تعالى: (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا)، وقوله تعالى: (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله) «النساء: 62»، والدية تجب على العاقلة، عاقلة الجاني وهو واحد منهم عند أبي حنيفة ولا يلزمه شيء معهم عند مالك والشافعي وأحمد، وتكون مؤجلة ثلاث سنين لحديث أبي هريرة رضى الله عنه «أقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحدى الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فقضى رسول الله ﷺ بدية المرأة على عاقلتها» (بخاري 2/525 ومسلم 13/0/3) وأما تأجيلها ثلاث سنين فتم بخير صحابة على ذلك، وقد فعل ذلك عمر وعلي رضي الله عنهما، ولا يشترط الإسلام في وجوب الدية لا من جانب القاتل ولا من جانب المقتول، وكذلك لا يشترط العقل والبلوغ فتجب الدية بقتل الصبي والمجنون اتفاقا، كما تجب في مال الصبي والمجنون، لأن الدية ضمان مالي فتجب في حقهما. وأما الحرمان من الميراث فإن القاتل يحرم من الميراث إن كان المقتول مورثه، وهذا عند الحنفية والشافعية لقول النبي ﷺ «القاتل لا يرث» (أخرجه البيهقي 220/16) من حديث أبي هريرة وأعله بضعف أحد رواته، ثم قال: «شواهد تقويه»، ذهب المالكية إلى أن القاتل يرث من المال، ولا يرث من الدية، والحنابلة قالوا: إن القاتل المضمون لا يرث فيه، وغير المضمون كمن قصد العلاج بسقنة دواء أو ربط جرح ونحو ذلك فمات مورثه فانه يرثه، وأما الكفارة: فتجب في القتل الخطأ مع الدية: تحرير رقبة، فإن لم يجد فصوم شهرين متتابعين لقوله تعالى: (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما) «النساء: 62»، وأما بالنسبة لكون القاتل حين القتل لم يكن بالغاً فعمل الرجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة من عدم اشتراط البلوغ والعقل في وجوب الكفارة، فكما تجب عليهما الدية في مالهما، عليهما الصوم فإن كان القاتل صبيا مميّزا أجزأه الصوم، وقالوا أيضا: إن الشارع لم يوجب كفارة الصوم وعق الرقبة على الفور، فالصبي أهل للصوم باعتبار المستقبل، وذهب الحنفية إلى عدم وجوب الكفارة، لأن العقل والبلوغ شرطان عندهم في وجوب كفارة القتل، ولأنهما مرفوع عنهما القلم، وعلى هذا فعلى السائل ما دام لا يجد عتق رقبة، أن يصوم شهرين متتابعين.

#### تقسيم الدية

توفيت بنت في حادث، وأخذ أهل الدية، ولم يورث الدية ثم ولد للزوجين ابنتان فكيف توزع الدية، وهل هي حق للزوجين؟ وما حق البنيتين، وعندهما جد و جدة فهل لهما حق؟

● بالنسبة لتوزيع الدية فإنها توزع كما يوزع الميراث، لا شيء للبنيتين اللتين ولدتا بعد وفاة البنت لأنه يشترط فيمن يرث تحقق حياته حقيقة أو تقديرا، والميراث بالحياة الحكيمة أو التقديرية حياة الجنين، وأما بالنسبة للجد والجدة، فإنه لا شيء لهما من الميراث أما الجدة فلأنها محجوبة بالأب، أم لهما معا وكذلك تحجب الجدة بالأب إذا كانت ادلت بالبيت، كالجدة لأب أو ترك الميت أبا للأب وأم لأب فلو ترك الميت جدة وأم ولم تكن معها الأم فإنها ترث مع الجد.

#### إسقاط طفل

أسقطت طفلا في شهره الخامس ميتا وقد كنت، أكلت له، في الحمام، بحيث تركته يسقط في الحمام ويذهب مع الجاري ومنذ ذلك الحين وأنا أحس بالذنب، أفيدوني جزاكم الله خيرا، هل علي ذنب؟

● الجنين في الشهر الخامس تجاوز مائة وعشرين يوما وهو في حدود مائة وخمسين يوما، ولا يعلم متى مات، وهذا ما تعرفه الطيبية تقريبا أو تحديدا ولو أن إسقاطه تم في المستشفى بناء على تقرير طبي فلا إثم عليها في ذلك وهذا إنسا يكون في الأحوال العادية من المرأة المتزوجة فيتم الإسقاط حفاظا على صحة وسلامة الأم. أما ما كان من غير المتزوجة فهو ناتج عنه حمل وإسقاط فهما جرمتان، الزنا، وجريمة الإسقاط وربما كان الإسقاط سبب موته، وفي الحال المذكور تجب الغرة «ومقدار الغرة هو نصف عشر الدية الكاملة وتجب الغرة في العمد والخطأ، وعليك مع الغرة السابقة، التوبة النصوح، ولعل ندمك دليل التوبة، وهناك خلاف بين الفقهاء في وجوب الكفارة مع الغرة وهي عتق رقبة مؤمنة فإن لم تجد فصيام شهرين متتابعين فالحنفية والمالكية يرون أنها مندوبة، ويرى الشافعية والحنابلة وجوبها»، ولعل القول الأول أرجح لأن النبي ﷺ لم يقض بالكفارة مع الغرة ولو كانت واجبه لقضى بها.

## تركي يدخر ثمن الطعام لبناء مسجد أثري



صام عن كل ما تشتهي نفسه وادخر المال، ليبنى مسجدا تقربا وطاعة لله سبحانه وتعالى.

مسجد «كاني أكلت» أو «صانكي يدم» يعتبر من اعظم المساجد الاثرية في تركيا وأغربها من معنى الاسم، فقصة صاحبه ما زالت تزورها الاجيال المتعاقبة كمثل لرجل تقي وورع، فالشخص الذي ادخر المال ليبنى هذا المسجد عاش بمنطقة تسمى «فاتح» بتركيا وهو اسمه - خير الدين كججي - وهذا الشخص عندما كان يمشي في السوق وتشتهي نفسه شراء

فاكهة أو لحم أو حلوى يقول في نفسه: «صانكي يدم» كأنني أكلت، ثم يضع ثمن تلك الفاكهة أو اللحم أو الحلوى في صندوق له ويمضت الأشهر والسنوات وهو يكف نفسه عن كل لذائذ الأكل ويكتفي بما يقيم عوده فقط وكانت النقود تزداد في صندوقه شيئا فشيئا حتى استطاع بهذا المبلغ بناء مسجد صغير في قريته ولما كان أهل المنطقة يعرفون قصة هذا الشخص الورع الفقيه، وكيف استطاع أن يبني هذا المسجد أطلقوا على الجامع اسم «جامع صانكي يوم».